



مذكرة تفاهم

بين

جامعة الزيتونة بتونس

و

جامعة أحمد دراية - أدرار

بالجزائر



مذكرة تفاهم

إنّ جامعة الزيتونة الكائن مقرّها بالجمهورية التونسية، والممثلة في شخص رئيسها الدكتور هشام قريسة؛

وجامعة أحمد دراية أدرار الكائن مقرّه (ها) بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، والممثلة في شخص مديرها الدكتور بحماوي عبد الله ؛
المشار إليهما في ما يلي بـ "الطرفين المتعاقدين " ؛
بعد اطلاعهما على:

- اتفاقيات التعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية الجزائرية ؛
 - النصوص القانونية المنظمة للتعليم العالي في البلدين ؛
- وسعيًا منهما إلى إرساء علاقة متميّزة بين بلديهما وإلى تنمية تعاون مثمر في ميادين البحث والتدريس يهدف إلى النهوض بهذين القطاعين ويشمل جميع المجالات ذات الاهتمام المشترك ؛
اتفقا على المبادئ التالية :

الفصل الأول

يشجّع الطرفان :

- تبادل المعلومات والوثائق والمنشورات العلمية (التشريّات والدوريات).





- تبادل التجارب في ميادين البحث والتدريس ذات الاهتمام المشترك.
- إنجاز مشاريع بحث مشتركة.
- التشجيع على الإشراف المشترك على أطروحات الدكتوراه.
- تنظيم مشترك لندوات وتظاهرات علمية (مؤتمرات علمية).
- تنسيق التعاون بين المؤسسات بهدف استكشاف الإمكانيات المتاحة للتعاون في إطار التعاون المتعدد الأطراف.
- تبادل الباحثين والمدرّسين.
- تبادل الطلبة في مرحلتي الماجستير والدكتوراه.

الفصل الثاني

- يتم تبادل الباحثين والمدرّسين في إطار زيارات قصيرة تخضع للموافقة المسبقة للطرفين.
- ويقوم الطرف الموفد بإعلام الطرف المضيف قبل شهر على الأقل بالموعد المحدد لوصول الزائرين.

الفصل الثالث

يتعهد الزائرون باحترام الترتيب والأنظمة الداخلية الجاري بها العمل في المؤسسات المضيفة.

الفصل الرابع

يتعهد الطرف الموفد بنفقات السفر ذهابا وإيابا، في حين يتعهد الطرف المضيف بنفقات الإقامة والتنقلات الداخلية للزائرين.





الفصل الخامس

يتمّ ضبط نفقات تنظيم التظاهرات العلمية المشتركة (الندوات أو المؤتمرات العلمية) على النحو التالي:

- يتعهّد الطرف الموفد بنفقات سفر المبعوثين.
- ويتعهّد الطرف المضيف بكل نفقات تنظيم التظاهرة (الندوة أو المؤتمر).

الفصل السادس


يتم إنجاز مشاريع البحث المشتركة اعتمادا على اتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد طرق التمويل والتصرف والاستعمال المشترك لنتائج البحث.


الفصل السابع

يخضع الإشراف المشترك على أطروحات الدكتوراه إلى اتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد الأهداف وبرامج التدريس وطرق التمويل والتسيير (التيسيير).

الفصل الثامن

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من الطرفين وهي سارية المفعول خمس سنوات قابلة للتجديد ضمنا.





الفصل التاسع

يمكن فسخ هذه الاتفاقية نزولا عند طلب أحد الطرفين بعد إعلام الطرف المقابل بذلك كتابيا بثلاثة أشهر على الأقل قبل نهاية سريان مفعولها. ولا ينجز عن ذلك إلغاء المشاريع التي تم الشروع في إنجازها قبل الفسخ.

الفصل العاشر

في حالة اختلاف بين الطرفين حول كيفية تفسير أو تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، يعهد إلى لجنة مشتركة مكونة من ممثلين عن كل طرف للبت في الأمر.

حررت ب..... في :

الإمضاء

التاريخ: 17 جانفي 2018

رئيس جامعة الزيتونة

رئيس جامعة الزيتونة

هشام قرسة



التاريخ: 17 جمادى 2018

مدير جامعة أحمد دراية - أدرار

د. باجماري عبد الله
مدير جامعة أدرار